دفاتر علم الاجتماع المجلد 11 العدد: 01 السنة /2023
ISSN: 2335-1527 / E-ISSN : 8174-2830 ص ص 56- 77

المجتمع المدني ودوره في حماية البيئة في المجتمع الجزائري
-جمعية حماية البيئة أنموذجا-

Civil society and its role in protecting the environment in Algerian society
- Environmental Protection Society as a model -

أ. علي مقداد، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف
a.megdad@univ-chlef.dz

تاريخ الإرسال :	تاريخ القبول :	تاريخ النشر :
2023/04/18	2023/04/26	2023/06/30

الملخص:

جاءت هذه الدراسة لتبيّن أنّ قضية البيئة والمحاضة علها من القضايا التي تهم الجميع، أفراداً وجامعات، حكومات ومجتمعات، وذلك لظهور مشكلات بيئية مختلفة تهدد الحياة البشرية، مما يفرض على الحكومات والمجتمع المدني ضرورة الاهتمام بالبيئة بصفة عاجلة.

وتتشارك جمعيات المجتمع المدني الحكومة في المحافظة على البيئة وحمايتها وذلك من خلال عدة أدوار تقوم بها، بل وقد تفوق الحكومة في بعض المجالات، وذلك لما تتمتع به من حرية اختيار النشاطات الملائمة والمقامة لبلوغ هدفها، فلها أن تختار العمل التوعوي والتطوعي الميداني أو أن تركز على اتصالها بالمنتخبين المحليين وتلعب دور المنبه والمراقب للكشف عن الانتهاكات التي تمس البيئة أو تلجأ إلى طرق الطعن القضائية.

الكلمات المفتاحية:

المجتمع؛ البيئة؛ حماية البيئة؛ المجتمع الجزائري.

Abstract:

This study came to show that the issue of the environment and the advocacy of it is one of the issues that concern everyone, individuals and universities, governments and societies, due to the emergence of various environmental problems that threaten human life, which imposes on governments and civil society the need to pay attention to the environment urgently. Civil society associations participate with the government in preserving and protecting the environment through several roles that it plays. It may even outperform the government in some areas, due to its freedom to choose appropriate activities to achieve its goal. It may choose field awareness and volunteer work or focus on It communicates with the local elected officials and plays the role of a warning and observer to detect violations that affect the environment or resort to judicial appeals.

Keywords : Society**;** environment**;** environmental protection**;** Algerian society

Résumé :

Cette étude est venue montrer que la question de l'environnement et sa défense est l'une des questions qui concernent tout le monde, individus et universités, gouvernements et sociétés, en raison de l'émergence de divers problèmes environnementaux qui menacent la vie humaine, qui imposent aux gouvernements et la société civile la nécessité d'accorder une attention urgente à l'environnement.

Les associations de la société civile participent avec le gouvernement à la préservation et à la protection de l'environnement à travers plusieurs rôles qu'il joue. Il peut même surpasser le gouvernement dans certains domaines, en raison de sa liberté de choisir des activités appropriées pour atteindre son objectif. Il peut choisir la sensibilisation de terrain et le volontariat. travailler ou se concentrer sur Il communique avec les élus locaux et joue le rôle d'alerte et d'observateur pour détecter les infractions qui affectent l'environnement ou recourir aux recours judiciaires.

Mots clés : Société, environnement, protection de l'environnement, société algérienne

مقدمة

لقد رسخ في وعينا الجمعي أنّ مهمة تسيير شؤون الدولة وتحقيق رفاهية المجتمع وتنميته هي من اختصاص الحكومة، لكن نتيجة المستجدات التي فرضتها التحولات الاجتماعية في كافة الجوانب، أدّى إلى بروز أطراف جديدة لا تقل أهمية عن الحكومة لما لها من فعّالية في تسيير شؤون الموطنين وتلبية حاجاتهم، ومن هنا تأتي أهمية المجتمع المدني في تحقيق التنمية الشاملة ، ومن أهم المجالات التي يساهم فيها المجتمع المدني هو مجال البيئة، ويتجلّى ذلك من خلال إدراك مؤسسات المجتمع المدني والحكومات أنّ قضايا البيئة قضايا جماعية لا تختصر في سن القوانين بل تقتضي تضافر جهود الأفراد والجماعات والجمعيات على كافة المستويات للعمل على مواجهة المشكلات البيئية من خلال نشر الوعي البيئي باعتبار أنّ سلوكاتهم تجاه البيئة تكون في الغالب نابعة من نقص الوعي لدى الفرد وجهله بالعلاقة التي تربطه ببيئته.

وقد تجلّت قضايا حماية ببيئة والدفاع عن مقوماتها واستدامتها انشغالاً هاماً لدى المجتمعات الإنسانية المعاصرة، وذلك بفعل ما شهدته نظمها وعناصرها من تدهور وتردٍ غير مسبوق وعبر مناطق مختلفة من العالم. وأما تفاقم هذا الوضع وما ترتب عليه من آثار ونتائج وخيمة على البيئة، اهتدت النقاشات والتساؤلات حول عوامل الظاهرة ودوافعها ومدى قدرة الإنسان المعاصر على مواجهتها والتحكم

في آثارها، ومن ثم قدرته على ضمان ديمومة الإطار الحيوي المشترك لبقاء المجتمعات الإنسانية بأجيالها الحاضرة واللاحقة.

والجزائر ليست بمعزل عن المشكلات البيئية كالتصحّر والتلوث وتراجع نسبة الغطاء النباتي، وتغير المناخ، والجفاف والحرائق والفيضانات... هذا بالإضافة إلى السلوكات السلبية التي يقوم بها الأفراد تجاه البيئة مثل رمي النفايات بطريقة عشوائية في المحيط العام أو قطع الأشجار أو غيرها من المؤثرات التي توحي بغياب الوعي البيئي ونقص الرقابة والمتابعة، وكل هذا يدفع إلى ضرورة التكافل بين الحكومة والمجتمع المدني من أجل تحقيق تنمية بيئية مستدامة.

ومن هنا يطرح السؤال الرئيسي التالي: **كيف يمكن لمؤسسات المجتمع المدني، من خلال جمعيات البيئة، أنْ تساهم في حماية البيئة والمحافظة عليها في المجتمع الجزائري؟**

1.مفهوم البيئة والمجتمع المدني:

يرتكز عنوان البحث على مفهومين أساسيين هما: البيئة والمجتمع المدني، ويمكن توضيحهما فيما يلي:

1.1.مفهوم البيئة:

1.1.1. تعريف البيئة لغة:

اشتقت لفظة "بيئة" من المصدر الثلاثي "بَوَأ" الذي يعني رجع وعاد ومنه المكان الذي يرجع إليه الإنسان، فيتخذ منه منزلاً وعيشاً، تقول العرب: تبوأ فلان منزلاً أي قطنه وجعله محلاً له [1].

وأول من استخدم مصطلح " Ecologie"، ليدل على علم البيئة، العالم الألماني (أرنست هايكل) في سنة 1866م، وقد دمج فيه بين كلمتين يونانيتين هما: " oikos" أي المسكن ثم توسع معناها لتشمل الوسط الذي يعيش فيه الإنسان، وكلمة "Logos" وتعني العلم [2].

2.1.1. تعريف البيئة اصطلاحاً:

يدل مفهوم البيئة على ذلك الوسط الذي يحيط بالإنسانية ويؤثر فيه من الناحية الصحية البدنية، فهي تشمل المنشآت المشيدة، كالشوارع والمساكن أو الموارد الطبيعية كالأنهار والبحار، أو ما اعتمد عليه الإنسان

[1] أنظر: ابن منظور جمال الدين، لسان العرب، ج1، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1999م، ص 530

[2] انظر: الموقع: https://cte.unive-setif2.dz

لسد حاجاته من مأكل وملبس ومشرب، هذا بالإضافة إلى ما يتفاعل معه ويؤثر فيه من عوامل جوية وكيميائية [1].

كما تعرف بأنها "الأصول الفيزيائية والكيميائية والإحيائية للإقليم الذي يعيش فيه كائن حي، وتعتبر الكرة الأرضية كلها بمثابة البيئة لبني البشر" [2].

كما تعرف أيضا بأنّها "الوسط الذي يتصل بحياة الإنسان وصحته في المجتمع، طبيعيا كان أو من صنع الإنسان، لأن البيئة تتكون من عنصرين: الأول طبيعي وهو الذي لا دخل للإنسان في إيجاده، والثاني: هو الصناعي أو المشيد" [3].

3.1.1. التعريف القانوني للبيئة:

تعرّف البيئة حسب التشريعات الخاصة بكل بلد، غير أن هناك تعريفاً قانونياً دولياً ينصّ على أنّ البيئة هي "رصد الموارد المادية والاجتماعية والمناخية في وقت ومكان ما لإشباع حاجات الإنسان" [4].

---

[1] أنظر: الموقع: . www.aluqah.net

[2] الشليخي عبد القادر، حماية البيئة، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2009مَ، ص 21.

[3] الحميدي حمد، المسؤولية المدنية الناشئة عن تلوث البيئة-دراسة مقارنة-، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2008م، ص 56.

[4] وقد تبناه مؤتمر ستوكهولم للبيئة سنة 1972م، أنظر: حجاب محمد، التلوث وحماية البيئة، دار الفجر للنشر والتوزيع، مصر، 1999م، ص 98.

أمّا بالنسبة للمشرّع الجزائري فقد جاء حسب القانون رقم (10/03) المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، أنّ البيئة تتكون من المواد الطبيعية كالهواء، الجو، الماء، الأرض، النبات، الحيوان وأشكال التفاعل بين هذه الموارد، وكذا الأماكن والمناظر والمعالم الطبيعية.

2.1.مفهوم المجتمع المدني:

عرّفت الموسوعة العربية المجتمع المدني بأنه "مجموعة التنظيمات التطوعية المستقلة ذاتياً، التي تملأ المجال العام بين الأسرة والدولة، وهي غير ربحية، تسعى إلى تحقيق منافع أو مصالح للمجتمع ككل، أو بعض فئاته المهمشة لتحقيق مصالح أفرادها، فلتزمت بقيم ومعايير الاحترام والتراضي، والإدارة السليمة للاختلافات، والتسامح، وقبول الآخر" [1].

ونظراً لأنّ بحثنا هذا اعتمد الجمعيات البيئية كنموذج للمجتمع المدني يتعين علينا التطرق لمفهوم الجمعيات البيئية وهو ما سيتضح من خلال العناصر التالية:

3.1. مفهوم الجمعيات البيئية وأنواعها:

1.3.1. مفهوم الجمعية: يطلق على الجمعيات الكثير من التسميات من بينها ما يلي:

المنظمات الأهلية ، المؤسسات الاجتماعية الأهلية ، المنظمات التطوعية، المنظمات غير الحكومية، المنظمات غير الربحية، مجموعات المصالح، الجماعات الضاغطة... وغيرها من التسميات التي تطلق عليها

[1] أنظر: قنديل أماني، الموسوعة العربية للمجتمع المدني، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر، 2008م، ص 64.

حسب السياق الثقافي والمعرفي الذي تندرج تحته وحسب الاختصاص الذي تدرس فيه.

وتعرّف الجمعيات هنا بأنها "وحدات أنشئت من أبناء المجتمع المحلي، لا تهدف إلى الربح، وتسعى إلى تنمية الموارد البشرية والبيئية والارتقاء بالمجتمع ككل، وتمكينه من الحصول على حقوقه" [1].

ويعرّف "بارسونن" الجمعيات بأنها: "وحدات اجتماعية تبنى ويعاد بناؤها لتحقيق أهداف معينة في الصالح العام للمجتمع ولأفراد المنظمة" [2].

2.3.1.التعريف القانوني للجمعية:

تحدد كل دولة من خلال قوانينها، تعريفاً رسمياً للجمعيات، ففي الجزائر تنص المادة الثانية من القانون (31/90) على أن الجمعية تمثل اتفاقية القوانين المعمول بها، ويجتمع في إطارها أشخاص طبيعيون أو معنويون [3] على أساس تعاقدي ولغرض غير مربح، كما يشتركون في تسخير معارفهم ووسائلهم لمدة محددة أو غير محددة من أجل ترقية الأنشطة ذات الطابع المهني، الاجتماعي، العلمي، الديني، التربوي،

[1] رشاد أحمد، إدارة وتنمية المؤسسات الاجتماعية، المكتبة الجامعية، الاسكندرية، مصر، 2000م، ص 25.

[2] المرجع نفسه، ص. ن.

[3] الشخص الطبيعي في القانون هو الإنسان الذي يتمتع بالحقوق ويكون قادراً على تحمل المسؤوليات والالتزامات، أما الشخص المعنوي أو الاعتباري فهو الشركة أو المؤسسة أو هو مجموعة أشخاص تتكاتف وتتعاون أو هو مجموعة أحوال ترصد لتحقيق غرض وهدف مشروع بموجب اكتساب الشخصية القانونية.

الثقافي، الرياضي، على الخصوص، ويجب أن يحدد هدف الجمعية بدقة وأن تكون تسميتها مطابقة لهذا الهدف.

وتضيف المادة الثانية من القانون (06/12) الطابع البيئي الخيري، الإنساني، لأنشطة الجمعيات. كما لا يجب أن تخرج نشاطات الجمعيات وأهدافها عن الصالح العام وألا تكون مخالفة للثوابت والقيم الوطنية والنظام العام والآداب العامة وأحكام القوانين والتنظيمات المعمول بها[1]

4.1. أنواع الجمعيات البيئية:

هناك كثير من الجمعيات البيئية، سواء على المستوى العالمي أو على المستوى المحلي، ويمكننا أن نذكر بعضاً منها وفق ما يلي:

1.4.1.الجمعيات الدولية: وهي تنقسم إلى قسمين هما:

1.1.4.1.المنظمات الدولية الحكومية: من المنظمات الدولية التابعة للحكومات والتي تهتم بالبيئة نذكر ما يلي:

منظمة التربية والثقافة والعلوم (اليونيسكو) ، منظمة الأغذية والزراعة، منظمة الأرصاد الجوية العالمية ، منظمة العمل الدولية ، منظمة الأمم المتحدة ، الوكالة الوطنية للطاقة النووية ، المنظمة البحرية الدولية[2]

[1] أنظر: باعلي واسعيد باحمد وسالمي العيفة، المجتمع المدني ودوره في حماية البيئة في الجزائر، جمعيات حماية البيئة أنموذجا، مجلة دراسات إنسانية واجتماعية، جامعة وهران 02، مج: 09، ع: 3، يوم 2020/06/16م، ص 216.

[2] صلاح عبد الرحمن الحديثي، النظام القانوني الدولي لحماية البيئة، ط 1، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2010م، ص 120.

2.1.4.1.المنظمات الدولية الغير حكومية: ونذكر منها ما يلي:

1.2.1.4.1.الصندوق العالمي للطبيعة:

ويهتم بإيجاد الحلول للمشاكل البيئية من خلال حماية الغابة، ومحاربة تلوث البحار والمحيطات والسواحل والمحافظة على نقاوة المياه العذبة وعلى التنوع البيولوجي، ومواجهة عواقب التغيرات المناخية.

2.2.1.4.1.منظمة السلام الأخضر:

وقد تحولت منذ عام 1989م إلى منظمة دولية، وتركز في أهدافها إلى حماية الغابات والمحيطات من كل أشكال التدهور، وتشجيع استعمال الطاقات المتجدّدة والنظيفة كبديل للوقود، ونزع السلاح النووي والحد من انتشار الإشعاعات النووية، وحضر استعمال المواد الكيمياوية السامة، ومنه انتشار المواد المعدّلة وراثياً [1].

2.4.1.الجمعيات المحلية: ونذكر من بينهما في المجتمع الجزائري ما يلي:

جمعية حماية التراث والبيئة وهي تعمل على المحافظة على البساتين وصيانة مجاري المياه، وإحياء التويزة، والتشجير ونظافة المحيط، جمعية الآمال لحماية البيئة والمحيط ، جمعية الآفاق للمحافظة على البيئة والآثار ، جمعية أصدقاء البيئة ، الجمعية الوطنية لحماية البيئة ومكافحة التلوث ، الجمعية الجزائرية للتراث والبيئة وترقية المناطق الصحراوية ، جمعية البيئة ومكافحة التصحّر والتلوث، جمعية الواحة الخضراء ، جمعية إيكولوجيا لحماية البيئة ، جمعية حماية البيئة والتنمية المستدامة ، جمعية النشاط البيئي ،

[1] أنظر: الموقع: researcg 1504.blog spot.com ليوم السبت 2015/01/17، ص 03.

جمعية الحياة للحفاظ على الغابات ، جمعية التويزة بالجزائر، جمعية الجزائر البيضاء، جمعية الأمل لحماية البيئة[1].

2.مساهمة الجمعيات في حماية البيئة في المجتمع الجزائري:

لقيت مواضيع البيئة، في الوقت الحالي، اهتماماً كبيراً من طرف الحكومات والباحثين، سواء على المستوى العالمي أو على المستوى الوطني المحلي، والجزائر على غرار الدول الأخرى، معرّضة للمشاكل البيئية المختلفة، مثل التلوث والتصحّر وغيرها.

ويمكن أن نعالج هذا المحور وفق ما يلي:

1.2.الأطر القانونية والتنظيمية لاشتراك الجمعيات: مرّ التشريع الجزائري الخاص بالقوانين المنظمة للجمعيات بعدة مراحل، ولكل مرحلة خاصيتها، إذ صدرت بهذا الشأن جملة من القوانين والمراسيم التي تحكّمت في سير الجمعيات بعد الاستقلال، غير أن قانون الجمعيات الفرنسية الصادر بتاريخ 5 جويلية 1901م يعتبر المرجع الأساسي لمجمل هذه القوانين، إذ كان الأساس المعتمد في تأسيس الجمعيات بعد الاستقلال واعتمدت نصوصه التنظيمية في الفترة الممتدة ما بين عامي 1962م و1971م.

وفي تلك الفترة جاءت تعليمة أصدرتها وزارة الداخلية وقد أجازت لأعوان الإدارة العمومية الذين لهم علاقة مباشرة مع الجمعيات إجراء تحقيق دقيق عن أهداف ونشاطات الجمعيات المصرّح بها ، وقد

[1] المرجع السابق، ص 04.

أدخلت هذه التعليمة إلزامية الحصول على الاعتماد المسبق كإجراء احتياطي يمكّن التحقق من النوايا الحقيقية من طلبات التأسيس. بعد هذه التعليمة تمّ إلغاء العمل بهذا القانون وأدرجت في إطار المراجعة العامة للقوانين الفرنسية التي كانت ينظر إليها على أنها تتعارض مع السيادة الوطنية، هذه الإجراءات أخذت الطابع الإيديولوجي، وبها أسس لمرحلة جديدة في التعامل مع الجمعيات المخالفة للتوجهات السياسية للسلطة القائمة.

وفي هذا السياق ظهر أول تشريع جزائري ذي مسحة اشتراكية منظم للقطاع الجمعوي وتمثّل في الأمر الصادر عام 1971م برقم (79/71) والذي أفرز بدوره حالة قانونية جديدة، لتصبح مرجعاً أساسياً لتعامل السلطات العمومية مع مكونات المجتمع المدني بمختلف تنظيماته[1].

ومع بداية الثمانينات ظهرت مؤشرات تغيير العلاقة بين السلطة والمجتمع، وذلك من خلال المحاولات الأولى لتغيير نموذج العلاقات الاجتماعية الاقتصادية مع المجتمع وفرض سياسة جديدة للعيش، وعليه فقد ظهرت مفاهيم ومصطلحات جديدة في الخطاب السياسي، من أهما مصطلح "المجتمع المدني" الذي أصبح ينظر له سياسياً وجعلت مكوناته أساس الحلول المفترضة.

[1] باعلي واسعيد باحمد، المجتمع المدني ودوره في حماية البيئة في الجزائر، م س، ص 218.

استمرت هذه الواعية على حالها إلى غاية صدور القانون رقم (31/90) المؤرخ في شهر ديسمبر عام 1990م كتتويج للانفتاح السياسي والقائم على التعددية وهو المكرّس لقانون الجمعيات.

2.2.دور الجمعيات في حماية البيئة: تشارك جمعيات المجتمع المدني الحكومة في المحافظة على البيئة وحمايتها وذلك من خلال عدة أدوار تقوم بها، بل وقد تفوق الحكومة في بعض المجالات، وتتمتع هذه الجمعيات بحرية اختيار النشاطات الملائمة المتاحة لبلوغ هدفها، فلها أن تختار العمل التوعوي والتطوعي الميداني، أو أن تركّز على الاتصال بالمنتخبين المحليين وتلعب دور المنبه والمراقب للكشف عن الانتهاكات التي تمسّ البيئة أو تلجأ إلى طرق الطعن القضائية ، ويمكن إيجاز الأدوار الرئيسية التي تقوم بها جمعيات حماية البيئة فيمايلي:

1.2.2.جمع المعلومات: تقتضي البيئة الإلمام بجوانبها المختلفة على نحو عملي صحيح، وتقتضي الوقوف على المعلومات المتعلقة بالمشاكل التي تهدد البيئة، ويتطلب الأمر أن يكون بإمكان هذه الجمعيات الإطلاع على البيانات الموجودة لدى الجهات الإدارية المختصة وأن يكون بإمكانها عرض ما يتوافر لديها من معلومات تحصّلت عليها، على الجهات الإدارية المختصة، وهو ما يقتضي بالضرورة تدخّل المشرّع لتنظيم العلاقة بين الجمعيات البيئية وبين الإدارة .[1]

[1] د. هشام عبد السيد الصافي، دور منظمات المجتمع المدني في رعاية البيئة، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، جامعة حلوان، مج: 09، ع: 02، لسنة 2020، ص 201.

2.2.2.التوعية: يعد عمل التوعية البيئية للمواطنين من الأدوار الرئيسية للجمعيات البيئية، خاصة مع حداثة موضوعات حماية البيئة، والإهمال المتزايد لحماية البيئة باعتباره من الكماليات، ومع ظهور مفاهيم جديدة تتعلق بالبيئة ودمجها في السياسات الاقتصادية للدولة والأفراد منها التنمية المستدامة من خلال اتباع آليات الإنتاج النظيفة[1].

إنّ المعرفة والتنشئة البيئية السليمة ستحولان دون توريث الجهل البيئي من جيل إلى آخر، ذلك أن الأسرة التي لا تعي أهمية الحفاظ على البيئة سينتقل جهلها ويسري في أبنائها الذين سيورثونه لأبنائهم، وبالتالي نكون أمام أجيال متتالية جاهلة غير واعية بأهمية المحافظة على عناصر البيئة،

إنّ دور الأفراد في حماية البيئة يرتبط بشكل كبير بمدى نمو الرأي العام في كل مجتمع، فيزداد بصورة كبيرة في المجتمعات المتحضرة، التي تكون فيها مساهمة الرأي العام كبيرة ومتاحة وتلقى اهتماماً كبيراً من جانب الحكومات والأجهزة الإدارية.

وتهدف التنشئة البيئية إلى اكتساب المعرفة والقيم والمهارات الضرورية لحماية البيئة وتحسين وضعها لأفراد المجتمع وزيادة الوعي وإدراك المشكلات الاقتصادية أو الاجتماعية أو السياسية ذات التأثير البيئي

[1] د. إبراهيم كومغار، جمعيات المجتمع المدني وحماية البيئة في القانون المغربي، المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية، المغرب، ع: 152، ديسمبر 2015م، ص 58.

وترسيخ أنماط سلوكية إيجابية اتجاه البيئة كالمحافظة على الغابات أو حماية الشواطئ والأنهار من التلوث [1].

3.2.2.تنظيم المسابقات البيئية:

تعد المسابقات البيئية من أهم الآليات الإجرائية التحفيزية التي تثير وتشجع أفراد المجتمع على حماية البيئة، من خلال تعزيز روح المنافسة بين الأفراد في ذلك كما تفيد في نشر وإعلان الجهود المبذولة من الدولة والمجتمع المدني اتجاه حماية البيئة، مما يساعد في النهاية على بناء فرد ومجتمع قادرين على معالجة قضايا البيئة، وهناك نجاح متزايد لنتائج تلك المسابقات على مستوى العالم، مع تزايد مستمر في الإقبال عليها [2] ، كما يمكن تنظيم الصيد وحماية الثروة الحيوانية، الغابية أو المائية، بين مختلف الجمعيات على المستوى المحلي أو الوطني والإشراف المركزي على هذه العملية، وتكوين الصيادين وإنشاء مناطق محمية للمحافظة على تكاثر الحيوانات والحد من الصيد المحظور ومحاربته وكذا المحافظة على صحّة الحيوانات واستئصال الأمراض المتعلقة بها.

4.2.2.الدور الاستشاري للجمعيات البيئية:

يمكن أن تلعب الجمعيات البيئية دوراً استشارياً للسلطتين التنفيذية والتشريعية في المسائل المتعلقة بحماية البيئة ، من خلال

[1] عيد محمد مناهي المنخوخ العازمي، الحماية الإدارية للبيئة في النظام الكويتي والمقارن، أطروحة دكتوراه، جامعة الإسكندرية، 2008م، ص 103.

[2] هشام عبد السيد الصافي، دور منظمات المجتمع المدني في رعاية البيئة/ م س، ص 202.

اقتراحاتها المباشرة ورؤيتها لما يمكن إصداره من قرارات وقوانين لحماية البيئة من خلال نقل الواقع العملي لمن بيده وضع القرار اللازم لحماية البيئة، وقد تشارك في بعض الأعمال اللجان التي تتولى إعداد التشريعات المتعلقة بحماية البيئة، بل إنّ القانون في بعض الدول يلزم الهيئات المختصة بعدم اتخاذ قرار في مسائل البيئة إلا بعد أخذ رأي الجمعيات البيئية [1]، وهنا يمكن للجمعيات تقديم طلبات تصنيف الحظائر الوطنية أو المحميات الطبيعية وإنشاء المساحات الخضراء من خلال المشاركة في إعداد المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير ومخطط شغل الأراضي.

كما يمكن للجمعيات أن تتدخل في حالات تلوث المياه الصالحة للشرب أين تمار دوراً مهماً في حماية المياه من التلوث، وقد حدّد المشرّع الجزائري حالات حصرية لعضوية الجمعيات البيئية في بعض المؤسسات ذات الطابع الصناعي أو التجاري، منا المؤسسة الجزائرية للمياه والديوان الوطني للتطهير [2].

5.2.2.التقاضي دفاعاً عن البيئة: يمكن لجمعيات حماية البيئة أن تلجأ إلى القضاء دفاعاً عن المصالح الجماعية التي تسعى لحماية البيئة من أجلها، ذلك أنّ اللّجوء إلى القضاء يعد أحد النتائج الأساسية

[1] عيد محمد مناحي المنخوخ العازمي، الحماية الإدارية للبيئة في النظام الكويتي والمقارن، م س، ص 105.
[2] أنظر: الموقع: Research 1504. Blogspot.com، يوم السبت 2015/01/17، ص 04.

لأعمال تلك الجمعيات في مجال التنظيم والمراقبة المستمرة للأضرار البيئية وحرصها على احترام القواعد البيئية لدى الجميع، ويأتي هذا بعد فشل المساعي الأخرى لمنع إفساد البيئة.

وقد يكون المدخل القضائي وقائياً بمنع الفعل الضار بالبيئة قبل حدوثه، وقد يمنع من الاستمرار في ذلك الفعل بعد حدوثه ومعاقبة المتسببين فيه وإلزامهم بالتعويض المادي عن الأضرار الناتجة عن أفعالهم ضد البيئة، وقد اعترف الميثاق العالمي للبيئة الصادر عام 1982م في المادة (23) منه بهذا الحق فنصّ على أنه " ...يجب إتاحة وسائل الإنصاف أمام جميع الأشخاص إذا لحق ببيئتهم ضرراً أو تدهور [1].

وقد أعطى القانون الفرنسي جمعيات حماية البيئة الحق في اللجوء إلى القضاء الإداري للطعن في أعمال الإدارة وقراراتها التي تمثّل انتهاكاً للبيئة كما تستطيع أن تدعي أمام القضاء الجنائي [2].

كما نص القانون الجزائري رقم (31/90) الخاص بالجمعيات والصادر في 1990/12/04 والمنشور بالجريدة الرسمية في العدد (35) لعام 1990 في المادة (01/16) منه على أنْ تكتسب الجمعية الشخصية المعنوية والأهلية المدنية بمجرد تأسيسها طبقا للمادة (07) من هذا القانون ويمكنها حينئذٍ أنْ تمثل أمام القضاء وتمارس أمام المحاكم المختصة، حقوق

[1] انظر: هشام عبد السيد الصافي، دور منظمات المجتمع المدني في رعاية البيئة/ مس، ص 202.
[2] المرجع السابق ، ص 203.

الطرف المدني بسبب وقائع لها علاقة بهدف الجمعية وتلحق ضرراً بمصالح أعضائها، الفردية أو الجماعية [1].

3. تقييم جمعيات حماية البيئة في المجتمع الجزائري:

يمكننا تقييم فعالية جمعيات البيئة في المجتمع الجزائري من خلال العناصر التالية:

- فعالية الجمعيات البيئية في الجزائر لا تزال ضعيفة، إذ تختص عضوية الجمعيات البيئية في اللجنة القانونية والاقتصادية للمجلس الأعلى للتنمية المستدامة، ولذلك تظلّ فعالية مشاركتها في تحقيق الأهداف الاستراتيجية الوطنية لحماية البيئة محدودة[2].
- بالرغم من التوسع في قبول تأسيس الجمعيات البيئية للدفاع عن المصالح الجماعية، فإنّ النزاع الجمعوي البيئي لم يزدهر ولا تعد القضايا المرفوعة والمتداولة من قبل الباحثين أن تعد على رؤوس الأصابع، ويعود ذلك إلى حداثة-التشريع الذي تناول لأول مرة بوضوح حق الجمعيات البيئية في التقاضي من خلال قانون (10/03)[3].
- نظرا لمحدودية الموارد الناجمة عن اشتراكات الأعضاء، والعائدات المرتبطة بنشاط الجمعيات والهبات والوصايا، فإنّ نشاط الجمعيات عموماً والجمعيات البيئية خصوصاً يتوقف على دعم السلطات العامة لتحقيق أهدافها، وحتى الدعم الذي تتقاضاه تعاني صعوبة الحصول

[1] المرجع نفسه، ص 203.

[2] وناس يحي، الآليات القانونية لحماية البيئة في الجزائر، أطروحة دكتوراه، جامعة تلمسان، كلية الحقوق، سنة 2007م، ص 150.

[3] المرجع السابق، ص 152.

عليه بسبب عدم إشارة نصوصه القانونية الخاصة بتمويل نشاط الجمعيات البيئية بشكل محدد وصريح[1].

هذا بالإضافة إلى وجود صعوبات فيما يخص التمويل المركزي للجمعيات مقابل مشاريعها المقبولة لعدم وجود نصوص قانونية واضحة، تبين بصورة دقيقة كيفية التمويل.

وكذلك الطابع المتشعب لمواضيع ونشاطات الجمعيات البيئية، الذي يندرج ضمن قطاعات وزارية مختلفة وظهور تعقيدات بيروقراطية في التمويل، وهذا ينعكس سلباً على هذه الجمعيات.

أضف إلى ذلك ضعف التنسيق بين الجمعيات البيئية والجمعيات الأخرى، وبينها وبين الإدارة، زيادة إلى غياب التخطيط المستقبلي وعدم القدرة على التنبؤ والاستشراف.

[1] إبريرغنية، دور المجتمع المدني في صياغة السياسات البيئية دراسة حالة الجزائر، رسالة ماجستير، جامعة باتنة، 2010م، ص 107.

الخاتمة

وفي الختام نتوصّل إلى أنّ قضية البيئة والمحافظة عليها من القضايا الجماعية التي تهم الجميع، أفراداً وجماعات، حكومات ومجتمعات، وهي تفرض نفسها على المجتمع في الوقت الحالي، ويرجع ذلك إلى ظهور مشكلات بيئية مختلفة تهدد الحياة البشرية بصفة خاصة والكون بصفة عامة، كما يفرض على الحكومات والمجتمع المدني ضرورة الاهتمام بالبيئة بصفة عاجلة، ومن هنا تأتي أهمية الجمعيات البيئية وغيرها من المنظمات التي تقوم بدو أساسي في توسيع النقاش البيئي للإشعار بالأخطار التي تهدّد البيئة وكذا تقوم بنشر الوعي البيئي.

وتبقى قضية البيئة تتطلب تكامل جميع الجهود، بالرغم من الدور الكبير الذي تلعبه الهيئات الإدارية، بحيث أصبح للأفراد مشاركة قوية في حماية البيئة، وهذا ما جسّده الميثاق العالمي للطبيعة بستوكهولم في السويد عام 1973م بموجب المادة (24)، وتتجلى هذه المشاركة بإنشاء الجمعيات التي تتبنى مبادئ حماية البيئة والدفاع عنها والتي تحمل على عاتقها رسالة رفع مستوى الوعي البيئي لدى المواطنين.

المصادر والمراجع:

الكتب

1. حجاب محمد، التلوث وحماية البيئة، دار الفجر للنشر والتوزيع، مصر، 1999م
2. الحميدي حمد، المسؤولية المدنية الناشئة عن تلوث البيئة-دراسة مقارنة-، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2008م
3. رشاد أحمد، إدارة وتنمية المؤسسات الاجتماعية، المكتبة الجامعية، الاسكندرية، مصر، 2000م
4. الشليخي عبد القادر، حماية البيئة، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2009مّ،
5. صلاح عبد الرحمن الحديثي، النظام القانوني الدولي لحماية البيئة، ط1، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2010م

المعاجم والموسوعات

6. قنديل أماني، الموسوعة العربية للمجتمع المدني، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر، 2008م
7. ابن منظور جمال الدين، لسان العرب، ج 1، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1999م

المقالات

8. باعلي واسعيد باحمد وسالمي العيفة، المجتمع المدني ودوره في حماية البيئة في الجزائر، جمعيات حماية البيئة أنموذجا، مجلة دراسات إنسانية واجتماعية، جامعة وهران 02، مج: 09، ع: 3، يوم 2020/06/16م

9. كومغار إبراهيم، جمعيات المجتمع المدني وحماية البيئة في القانون المغربي، المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية، المغرب، ع: 152، ديسمبر 2015م
10. هشام عبد السيد الصافي، دور منظمات المجتمع المدني في رعاية البيئة، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، جامعة حلوان، مج: 09، ع: 02، لسنة 2020

المواقع الإلكترونية

11. researcg 1504.blog spot.com
12. Research 1504. Blogspot.com
13. www.aluqah.net
14. إبرير غنية، دور المجتمع المدني في صياغة السياسات البيئية دراسة حالة الجزائر، رسالة ماجستير، جامعة باتنة، 2010م
15. مناهي عيد محمد المنخوخ العازمي، الحماية الإدارية للبيئة في النظام الكويتي والمقارن، أطروحة دكتوراه، جامعة الإسكندرية، 2008م
16. وناس يحيى، الآليات القانونية لحماية البيئة في الجزائر، أطروحة دكتوراه، جامعة تلمسان، كلية الحقوق، سنة 2007م